عقد حوالة دين

الفريق الأول : السيد بن تولد عام والدته والمسجل بالمسكن خانة / ٠٠ / يحمل البطاقة الشخصية رقم (١٠٠٠ - ١٠٠٠ الصادرة عن أمين السجل المدني
فيبتاريخ ۱۰۰۰/۰۰۰۰ المتخذ موطنا مختارا لضرورات هذا العقد {المنزلالمكتب المحل التجاري} الكائن في دمشق - حي شارع بناء طابق
الفريق الثاني: السيد بن تولد عام والمسجل بالمسكن خانة / ٠ / يحمل البطاقة الشخصية رقم (، ٠ · · · · · / · · · ·) الصادرة عن أمين السجل المدني في بتاريخ · · / · · / · · · · المتخذ موطنا مختارا لضرورات هذا العقد [المنزل المكتب المحل التجاري } الكائن في دمشق - حي شارع بناء طابق طابق
الفريق الثالث: السيد بن تولد عام والدته والمسجل بالمسكن خانة / ٠٠ / يحمل البطاقة الشخصية رقم (، ٠٠ ، ٠٠ / ٠٠ ، ٠٠) الصادرة عن أمين السجل المدني في بيتاريخ ، ٠ / ٠ / ٠ ، ٠ ، المتخذ موطنا مختارا لضرورات هذا العقد {المنزل المكتب المحل التجاري } الكائن في دمشق - حي شارع طابق طابق طابق
المقدمة: لما كان الفريق الأول دائنا للفريق الثاني بمبلغ وقدره / ۰۰۰۰ السرة سورية ، وهو مستحق الأداء بتاريخ ما ١٠٠٠ م وتترتب عليه فائدة تجارية بمعدل (٠٠٠) بالمائة سنويا { أو : وهو يدفع على أقساط شهرية قيمة كل منها المسائة سنويا للسرة سورية يستحق الأول منها بتاريخ المسائد من المتوجب الوفاء بكل منها

بتاريخ استحقاقه بحيث يترتب على الامتناع أو التأخر لمدة أسبوع واحد عن وفاء أي قسط استحقاق باقى الأقساط جميعا وفورا } .

وكان الفريق الثاني بدوره دائنا للفريق الثالث بمبلغ يتجاوز مقدار مديونيته للفريق الأول ، وكان الفريق الثاني راغب بإحالة الدين المترتب عليه لمصلحة الفريق الأول على الفريق الثالث الذي وافق على تلك الإحالة ، كما وافق الفريق الأول على أن يستوفي دينه من الفريق الثالث مباشرة .

واعلانا لماهية تعاقد الأطراف والمركز القانوني لكل منهما قبل التعاقدين الآخرين جرى تحرير هذا العقد متضمنا الشروط التالية:

- أو لا تعتبر مقدمة هذا العقد جزءا لا يتجزأ منه ويرجع إليها في تفسير أحكامه وبيان المقصود ببنوده .
- ثانيا بموجب هذا العقد فقد أحال الفريق الثاني على الفريق الثالث الدين المتوجب عليه لمصلحة الفريق الأول والبالغ مقداره / · · · / ليرة سورية ، و وافق الفريق الأول عل حوالة الدين هذه بعد أن اقر والتزم الفريق الثالث بسداد دين الفريق الأول المتوجب على الفريق الثاني وفقا للشروط المتفق عليها ما بين الفريقين الأول والثاني والمشار إليها في مقدمة هذا العقد . وبعد أن تبين للفريق الأول أنه لدى الفريق الثالث الملاءة المالية الكافية لسداد ذلك الدين وتحقق من وجود دين للفريق الثاني بذمة الفريق الثالث .
- ثالثا ابرأ الفريق الأول ذمة الفريق الثاني من الدين المتوجب عليه نظرا لحوالة الدين المذكورة في البند السابق ونظرا لكون الفريق الثالث قد التزم بسداد ذلك الدين إلى الفريق الأول مباشرة.
- رابعا استوفى الفريق الثاني من الفريق الثالث الرصيد المتكون ما بين مبلغ الدين المترتب له تجاه ذلك الفريق وبين المبلغ المتوجب على الفريق الثاني لمصلحه الفريق الأول ، وابرأ ذمة الفريق الثالث من كامل مبلغ الدين المتوجب عليه .
- خامسا تخضع علاقة المتعاقدين في كل أمر لم يرد عليه نص في هذا العقد لأحكام المواد ٥ ٣١ ولغاية ٣٢٠ من القانون المدنى .

سادسا - جميع الخلافات التي قد تنشأ ما بين المتعاقدين حول هذا العقد أو في معرض تنفيذه أو تفسيره تختص للنظر فيها محاكم مدينة دمشق ، كما يعتبر العنوان المبين بجانب اسم كل فريق موطنا صالحا للتبليغ والتبلغ في كل أمر يتعلق أو يتفرع عن هذا العقد .

ولا يجوز لأي فريق أن يبدل عنوانه المختار المبين في هذا العقد ، الا بعد أن يعلم الفريقان الآخران بوقوع هذا التبديل ، وإلا فان المراسلات الموجهة إلى العنوان المختار في هذا العقد تعتبر موجهة إلى الموطن القانوني وملزمة لمن وجهت إليه.

سابعا - حرر هذا العقد على ثلاث نسخ أصلية احتفظ كل فريق بواحدة منها بعد أن جرى التوقيع عليها من جميع المتعاقدين أصولا.

الفريق الثالث الفريق الثاني الفريق الأول